[252] وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة. وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الاثم. وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه. وإن النصر للمظلوم. وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين. وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة. وإن الجار كالنفس، غير مضابى ولا آثم. وإنه لا تجار حرمة إلا بأذن أهلها. وإن ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى ا عزوجل، وإلى محمد (ص). وإن ا على اتقى ما في هذا الصحيفة وأبره. وإنه لا تجار قريش، ولا من نصرها. وإن بينهم النصر على من دهم يثرب، وإذا دعوا (1) إلى صلح يصالحونه ويلبسونه، فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين، إلا من حارب في الدين، على كل أناس حصتهم (2)، من جانبهم الذي قبلهم. وإن يهود الأوس، مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة، مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة. وإن البر دون الاثم، لا يكسب كاسب إلا على نفسه، وإن ا على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبزه. وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وآثم.

_____

(1) في رواية أبى عبيد في الأموال: وإذا دعوا اليهود إلى صلح حليف لهم، فانهم يصالحونه وإن دعونا إلى مثل ذلك، فإن لهم ما عل المؤمنين إلا من حارب الدين. (2) في الأموال: وعل كل أناس حصتهم من النفقة. (*)

_____